المملكة المغربيـة
وزارة الداخليـــة
جهة الدار البيضاء-سطات
عمالة إقليم سيدي بنـــور
دائرة اولاد عمران
قيادة اولاد عمران
جماعة تامدة

قرار رقم..08.. بتاريخ...27 فبراير 2026...

لرئيس جماعة تـامدة بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة تـامدة

- بناء على الظهير الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377هـ، الموافق ل 24 فبراير 1958م بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تعديله وتتميمه؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436هـ، الموافق ل 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ولا سيما المواد 96 و126 و127 منه؛

- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432هـ، الموافق ل 25 نونبر 2011م في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418هـ، الموافق ل 02 فبراير 1998م الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سيارتهم الخاصة لحاجات المصلحة؛

- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 31 أغسطس 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛

- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D/4790 الصادرة بتاريخ 31 يوليوز 2018 بخصوص التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛

- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛

- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 29 أبريل 2024 بشأن تفويض سلطة التأشير على قرارات التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية وهيئاتها.

- بناء على القرار التنظيمي رقم51 بتاريخ 13 نونبر 2019، القاضي بتنظيم إدارة الجماعة الترابية لتامدة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي بنور بتاريخ 04 دجنبر 2019؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس جماعة تامدة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة تامدة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه أعلاه في وجه:

1. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة تامدة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

* أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
* أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو ديبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
* أن يتوفروا عند تاريخ عن هذا القرار على الاقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
* أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بالمنصب؛
* أن تكون لهم دراية بالنصوص القانونية والتنظيمية والخبرة العلمية المتعلقة بتدبير الجماعة.

2. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح؛ لمهامّ رئيس مصلحة، غير أنه إذا استدعت المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الجماعية الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدين المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛ المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح وكذا الشروط والكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب في الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس ورأيه حول كفاءة المترشح يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي للمناصب العليا / المطبوع النموذجي؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير إدارة الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛
- نسخة من قرار في منصب مدير المصالح إذا توفر؛
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر؛
- نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل والتي تعزز الترشح للمنصب؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف مصادق عليها.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة تامدة في أربع نظائر مقابل وصل ابتداء من يوم.....09 يوليوز 2026..... إلى غاية الرابعة والنصف من مساء يوم.....28 يوليوز 2026.....كآخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس المجلس الجماعي انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء مقابلة الانتقاء بمقر الجماعة.

وتعلن بعد دراستها لملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء المقابلة الانتقائية بمقر الجماعة.

المادة السابعة: بعد إجراء المقابلة الانتقائية للمترشحين، تقو م اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي حول نتائج هذه المقابلة يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبة حسب الاستحقاق، يعرض على رئيس المجلس قصد المصادقة ويعين المترشح الذي تم انتقاؤه لمزاولة مهام مدير المصالح بقرار لرئيس الإدارة.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي بنور ببوابة التشغيل العمومي والموقع الاليكتروني للمديرية العامة للجماعات www.collectivités-territoriales.gov.maويعلق بمقر جماعة الترابية: تامدة.

حرر بتامدة في،.....27 نونبر 2026.....

تأشيرة السيد عامل إقليم سيدي بنور | **إمضاء رئيس جماعة تامدة**

25 ماي 2026

العامل

المترشح

مبارك خديري

المملكة المغربية
وزارة الداخليـــة
جهة الدار البيضاء-سطات
عمالة إقليم سيدي بنـــور
دائرة اولاد عمران
قيادة اولاد عمران
جماعة تامدة

الملحق رقم:01.....

لقرار رئيس مجلس جماعة تـامدة عدد:18.. بتاريخ:27 ابريل 2026.....

بطاقة المهام والكفاءات المطلوبة لمنصب مدير المصالح لجماعة تـامدة

مهام المنصب	- السهر على حسن سير إدارة الجماعة وتنسيق العمل الإداري بمصالحها، - التدبير الإداري للجماعة بتفويض من رئيس المجلس، - مراجعة وتتبع المراسلات الصادرة والواردة وتقديم تقارير لرئاسة المجلس، - مساعدة الرئيس على ممارسة الصلاحيات المخولة له، - المساعدة في اعداد وتنظيم دورات المجلس واجتماعات اللجان، - الاشراف على إحالة مقررات المجلس على السلطة الحكومية قصد التبليغ او التأشير، - السهر على تنفيذ قرارات الرئيس ومقررات المجلس، - التنسيق بين رئاسة المجلس ومختلف مصالح الجماعة، - الحرص على تحقيق اهداف المجلس وفق القوانين الجاري بها العمل، - التنسيق بين الجماعة والسلطة المحلية والمصالح الخارجية في جميع الشؤون الإدارية، - الاشراف على اعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه وتحيينه وتقييمه، - نشر تعليمات الرئيس وتزويده بالمعلومات التي قد يحتاجها في تدبير دواليب الإدارة الجماعية والشأن العام.
الكفاءات المطلوبة	*** المؤهلات المعرفية:** - الالمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بالجماعات، - الالمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المتعلقة بتسيير مصالح ومرافق الجماعة. *** المؤهلات التدبيرية:** - المؤهلات التدبيرية المتعلقة بتنظيم الإدارة والتسيير الإداري والمالي (المؤشرات الإحصائية، لوحة القيادة)،

- المؤهلات التدبيرية المتعلقة بتدبير الموارد البشرية للجماعة (التأطير، العمل الجماعي)، - المؤهلات التواصلية (قوة الاقناع، التفاوض، تدبير النزاعات)، - استعمال الاعلاميات والتكنولوجيا الحديثة، - مؤهلات تمكن من اعداد وإنجاز وتتبع وتقييم برنامج عمل الجماعة (التشخيص، التخطيط، التنفيذ، التتبع، التقييم). *** المؤهلات الشخصية** - روح المسؤولية والمبادرة والحس التنظيمي والقيادة، - حسن الإنصات والانفتاح والتواصل، - الدقة والموضوعية.	

حرر بتامدة في،.....

27 أبريل 2026

الـرئـيـس

الوزير
مبارك حديمي